جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

جريمة الرشوة الانتخابية في القانون العراقي

دراسة مقارنة

بأشراف

أ. د خالد خضير دحام المعموري

أستاذ القانون الجنائي المساعد

١٤٤٣هـ ٢٠٢١م

بسم الله الرحمن الرحيم

(وأن لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقا)

سورة الجن: الآية (١٦)

الاهداء

الى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة.. ونصح الامة الى نبي الرحمة ونور العالمين

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

الى والدي العزيز

الى ملاكي في الحياة، والى معنى الحب والحنان والتفاني

امي الحبيبة

الى اساتذتي الكرام

الشكر والعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين

بعد شكر الله عز وجل الذي أسبغ علينا نعمائه وكرمه، أتوجه بالشكر الجزيل والامتنان الى الأستاذ الدكتور خالد خضير دحام المعموري لتفضله بقبول الاشراف على رسالتي، ولما بذله من جهود لإتمام عمل رسالتي وتقويمها، وما قدمه من إرشادات ونصائح انارت لي الطريق لإظهارها بالمستوى المطلوب

واتقدم بالشكر والعرفان لكل من ازرني وساعدني ووقف بجانبي

إقرار المشرف

اشهد ان رسالة الدبلوم للطالب ( )، الموسومة ب (جريمة الرشوة الانتخابية في القانون العراقي ـ دراسة مقارنة)، قد جرى اعدادها تحت اشرافي في

وارشحه للمناقشة.

التوقيع:

اللقب العلمي: أ.م.د.

الاسم: خالد خضير دحام المعموري

العنوان:

التاريخ:

إقرار الخبير اللغوي

اشهد ان رسالة الطالب ( )، الموسومة ب (جريمة الرشوة الانتخابية في القانون العراقي . دراسة مقارنة)، تمت مراجعتها لغة، وتكون صالحة للمناقشة بعد الاخذ بالتصويبات من قبل الطالب.

الامضاء:

اللقب العلمي:

الاسم:

العنوان:

التاريخ:

إقرار لجنة المناقشة

نحن رئيس وأعضاء لجنة المناقشة نشهد اننا اطلعنا على رسالة الدبلوم للطالب (

) الموسومة ب (جريمة الرشوة الانتخابية في القانون العراقي . دراسة مقارنة)،
وقد ناقشناه في محتوياتها وانها

الملخص

تناولت الدراسة موضوع جريمة الرشوة الانتخابية بوصفها من الجرائم التي عاقب عليها المشرع العراقي في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل والنافذ.

وتشكل هذه الجرائم مساسا خطيرا بالحقوق والمصالح المحمية: بالنظر الى الاضرار الكبيرة التي تسببها على النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها. فهي تقوض الاقتصاد والتنمية من أوجه عدة لعل أخطرها: ضعف مستوى الخدمات التي تقدمها الدولة لمواطنيها، وقد يؤدي ذلك الى زعزعة وعدم استقرار النظام السياسي.

وتأسيسا على ما تقدم، فقد سلطت الدراسة الضوء على هذا الموضوع من خلال التعرض لماهية جريمة الرشوة الانتخابية لبيان تعريفها وخصائصها وتمييزها عن غيرها من الجرائم، فضلا عن المصـــــلحة المحمية فيها، كما تناولت الدراسة أنواعها واساليبها وطرق تنظيمها والإجراءات السابقة والمصـــاحبة واللاحقة لها: للوقوف على اهم العيوب والثغرات التشريعية التي يستغلها مرتكبي هذا النوع من الجرائم، وتقديم حلول للمشرع لتلافيها.

وأخيرا فقد تضمنت الدراسة ثلاثة مباحث، تم تخصيص المبحث الأول لماهية الرشوة الانتخابية. اما المبحث الثاني فقد تناولنا فيه اركان جريمة الرشوة الانتخابية، وقد عرضنا في المبحث الثالث لعقوبة جريمة الرشوة الانتخابية. وقد اختتمت الدراسة بمجموعة من الاستنتاجات والمقترحات التي نأمل ان

تعين المشرع العراقي عند اجراء مراجعة للنصوص ذات العلاقة

والله ولي التوفيق

المحتويات		
ت	الموضوع	عدد الصفحات
١	المقدمة	
٢	المبحث الأول: ماهية الرشوة الانتخابية	
٣	المطلب الأول: تعريف الرشوة الانتخابية	
٤	الفرع الأول: تعريف الرشوة الانتخابية لغة	
٥	الفرع الثاني: تعريف الرشوة الانتخابية اصطلاحا	
٦	أولا: في التشريع	
٧	ثانيا: في القضاء	
٨	ثالثا: في الفقه	
٩	المطلب الثاني: صور الرشوة الانتخابية	
١٠	الفرع الأول: الرشوة المعجلة	
١١	الفرع الثاني: الرشوة المؤجلة	
١٢	الفرع الثالث: الرشوة بصورة التعاقد	
١٣	المطلب الثالث: المصلحة المحمية في تجريم الرشوة الانتخابية	
١٤	الفرع الأول: تعريف المصلحة وعناصرها	
١٥	أولا: تعريف المصلحة	
١٦	ثانيا: عناصر المصلحة	
١٧	أ ـ المنفعة	
١٨	ب ـ الهدف	
١٩	ج ـ المشروعية	
٢٠	الفرع الثاني: المصلحة المحمية في جريمة الرشوة الانتخابية	
٢١	المبحث الثاني: اركان جريمة الرشوة الانتخابية	
٢٢	المطلب الأول: الركن المفترض (صفة الجاني)	
٢٣	المطلب الثاني: الركن المادي	
٢٤	الفرع الأول: السلوك الاجرامي	
٢٥	الفرع الثاني: النتيجة الجرمية	

٢٦	الفرع الثالث: العلاقة السببية	
٢٧	المطلب الثالث: الركن المعنوي	
٢٨	المبحث الثالث: عقوبة جريمة الرشوة الانتخابية	
٢٩	المطلب الأول: العقوبات الاصلية	
٣٠	المطلب الثاني: العقوبات الفرعية	
٣١	الفرع الأول: العقوبة التبعية	
٣٢	الفرع الثاني: العقوبة التكميلية	
٣٣	الفرع الثالث: التدابير الاحترازية	
٣٤	المطلب الثالث: الظروف المشددة	
٣٥	الفرع الأول:	
٣٦	الفرع الثاني:	
٣٧	الخاتمة: الاستنتاجات والمقترحات	
٣٨	المصادر والمراجع	